

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ألقى على آدمي أفعى أي حية خبيثة قاله في القاموس فقتلته أو ألقاه عليها أي الأفعى فقتلته أو طلبه أي الآدمي بسيف ونحوه كخنجر مجرد وكذا لو طلبه بدبوس أو لت ونحوه فتلّف الآدمي في هربه ولو كان الهارب غير ضرير ففيه الدية سواء سقط من شاهق أو انخسف به سقف أو خر في بئر أو غرق في ماء أو لقيه سبع فافترسه أو احترق بنار صغيرا كان المطلوب أو كبيرا عاقلا أو مجنونا لتلفه بسبب عدوانه قال في الترغيب و البلغة وعندي أنه كذلك إذا اندهش ولم يعلم بالبئر أما إذا تعمد إلقاء نفسه مع القطع بالهلاك فلا خلاص من الهلاك بالهلاك فيكون كالمباشر مع المتسبب قال في الفروع ويتوجه انه مراد غيره قال في الانصاف قلت الذي ينبغي أن يجزم به أنه مراد الأصحاب وكلامهم يدل عليه او روعه بأن شهره اي السيف ونحوه في وجهه فمات خوفا أو دلاه من شاهق فمات أو ذهب عقله خوفا أو حفر بئرا محرما حفره كفي طريق ضيق أو وضع حجرا أو قشر بطيخ أو صب ماء بفنائنه أي ما اتسع أمام داره أو بطريق ويتجه لا إن كان صب الماء بالافنية والطرق لنفع عام كتسكين الغبار فإن فعل ذلك قاصدا به الثواب ولم يسرف فلا شيء عليه لأنه محسن وهو متجه أو بالت بها أي الطريق دابته ويده عليها كراكب